


٨/٥/١٤١٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
الهيئة العامة للغذاء والدواء



ديوان رئاسة مجلس الوزراء
مركز الوثائق
١٠/٢٠٢
٥١٤٠/٥/١٣
تمت الموافقة وبلغ برقم ٦٥٢٦
في ٥/٥/١٤٢٠

قرار رقم (٧١) وتاريخ ٢٧/٤/١٤٢٠ هـ

ان مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم
٨/١٤٧ وتاريخ ١٢/٣/١٤١٨ هـ المشتملة على خطاب معالي وزير الصحة رقم
٣٩/٨٢٥ وتاريخ ١/٨/١٤١٤ هـ المتضمنة طلب معاليه تطبيق الضمان الصحي
التعاوني على جميع المقيمين من غير المواطنين .
وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٣١) وتاريخ ١٩/٣/١٤١٦ هـ المعد في هيئة الخبراء .
وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٧/٤٣/١٧) وتاريخ ٣٠/١٠/١٤١٧ هـ .
وبعد الاطلاع على المحضرين رقم (٢٩) وتاريخ ١٣/٢/١٤١٩ هـ ورقم (١٠٣)
وتاريخ ٥/٤/١٤٢٠ هـ المعدين في هيئة الخبراء .
وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٠٩) وتاريخ
١٣/٤/١٤٢٠ هـ .


يقرر مايلي :

١- الموافقة على نظام الضمان الصحي التعاوني بالصيغة المرفقة بهذا .

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك صيغته مرفقة بهذا .

٢- أ- تشكل لجنة وزارية تضم كلاً من وزير الصحة ، ووزير المالية والاقتصاد
الوطني، ووزير التخطيط ، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء
الدكتور محمد آل الشيخ ، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور
مطلب النفيسة لدراسة الاقتراح الخاص بصرف المبالغ التي يتم الحصول
عليها مقابل ماتقدمه المرافق الصحية الحكومية من خدمات صحية

٧١ / م. ١٩
تاريخ ١٤٢٠ / ٤ / ٢٧ هـ



المملكة العربية السعودية
الهيئة العامة للغذاء والدواء

(٢)

للمستفيدين من الضمان الصحي لمواجهة النفقات الاضافية لتقديم هذه الخدمات وتحسين الخدمات الصحية لهذه المرافق والرفع بما يتم التوصل اليه ، خلال ستة أشهر من تاريخ صدور نظام الضمان الصحي التعاوني .
ب- تشكل لجنة في هيئة الخبراء لإعداد دراسة حول مدى إمكانية تطبيق هذا النظام على السعوديين لدى الشركات والمؤسسات الخاصة والأفراد .
ج- تقوم وزارة الصحة بإعداد دراسة حول مدى إمكانية إيجاد تنظيم يمكن بموجبه استفادة جميع المواطنين من الضمان الصحي التعاوني .

عبدالله
نائب رئيس مجلس الوزراء



الرقم - م / ١٠
التاريخ - ١٤٢٠/٥/١ هـ

بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى

باسم خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود
نحن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود

نائب ملك المملكة العربية السعودية

بناء على الأمر الملكي رقم أ/٦٧ وتاريخ ١٤٢٠/٤/٤ هـ.
وبناء على المادة السبعين من النظام الأساسي للحكم
الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٠) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.
وبناء على المادة العشرين من نظام مجلس الوزراء الصادر
بالأمر الملكي رقم (أ/١٣) وتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ.
وبناء على المادة الثامنة عشرة من نظام مجلس الشورى
الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٧/٤٣/٣٧)
وتاريخ ١٤١٧/١٠/٣٠ هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٧١) وتاريخ
١٤٢٠/٤/٢٢ هـ.

رسمنا بما هو آت :

أولاً - الموافقة على نظام الضمان الصحي التعاوني بالصيغة المرفقة
بهذا.

ثانياً - على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه
تنفيذ مرسومنا هذا،،،،،

عبدالله بن عبدالعزيز



المملكة العربية السعودية

ديوان رئاسة مجلس الوزراء

الرقم ٦٥٢٦/ب/٧
التاريخ ٥١٤٢٠/٥/٥
المرفقات

برقيته

معالي وزير الصحة

- نسخة لرئاسة الحرس الوطني مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة الدفاع والطيران مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة الداخلية مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لمجلس الشورى مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة العدل مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لمعالي وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء
الدكتور/ محمد آل الشيخ مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة التعليم العالي مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة الخدمة المدنية مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة التجارة مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة الإعلام مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة المالية والاقتصاد الوطني مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة التخطيط مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لمعالي وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء
الدكتور/ مطلب النفيسه مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لديوان المظالم مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة للأمانة العامة لمجلس الوزراء مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لديوان المراقبة العامة مع نسخة المرسوم والقرار والنظام
نسخة لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء مع نسخة المرسوم والقرار والنظام

أبعث لمعاليتكم طيه الآتي :

أولاً : نسخة من قرار مجلس الوزراء رقم (٧١) وتاريخ ١٤٢٠/٤/٢٧ هـ القاضي بمايلي:

- ١ - الموافقة على نظام الضمان الصحي التعاوني بالصيغة المرفقة.
- ٢ - تشكل لجنة وزارية تضم كلاً من معالي وزير الصحة، ومعالي وزير المالية والاقتصاد الوطني، ومعالي وزير التخطيط، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور/ محمد آل الشيخ، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور/ مطلب النفيسه لدراسة الاقتراح الخاص بصرف المبالغ التي يتم الحصول عليها مقابل ماتقدمه المرافق الصحية الحكومية من خدمات صحية للمستفيدين من الضمان الصحي لمواجهة النفقات الإضافية لتقديم هذه



الرقم
التاريخ
المرفقات

الخدمات وتحسين الخدمات الصحية لهذه المرافق والرفع بما يتم التوصل إليه خلال ستة أشهر من تاريخ صدور نظام الضمان الصحي التعاوني.

ب - تشكل لجنة في هيئة الخبراء لإعداد دراسة حول مدى إمكانية تطبيق هذا النظام على السعوديين لدى الشركات والمؤسسات الخاصة والأفراد.

ج - تقوم وزارة الصحة بإعداد دراسة حول مدى إمكانية إيجاد تنظيم يمكن بموجبه استفادة جميع المواطنين من الضمان الصحي التعاوني.

ثانياً : نسخة من المرسوم الملكي الكريم رقم (م/١٠) وتاريخ ١/٥/١٤٢٠ هـ القاضي بالموافقة على نظام الضمان الصحي التعاوني المشار إليه.

وآمل إكمال اللازم بموجبه.. وتقبلوا تحياتي..،،،

رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء

محمد بن عبدالله النويصر

نسخة لمعالي المستشار والسكرتير الخاص لسمو ولي العهد المرسوم والقرار والنظام.

نسخة للشعبة السياسية بالديوان الملكي مع نسخة من المرسوم والقرار والنظام.

نسخة للأنظمة.

نسخة لتسديد القيود رقم ١٦٤٦٣ ورقم ١٦٤٦٤ لعام ١٤٢٠ هـ.

المالكي ٣٩٤٢

مجلس الوزراء